

الجامع الصحيح سنن الترمذي

396 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عياض [يعني] ابن هلال قال قال ي قلت لأبي سعيد أهدنا يصلي فلا يدرى كيف صلى ؟ فقال قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى فليسجد سجدتين وهو جالس . [قال] وفي الباب عن عثمان و ابن مسعود و عائشة و ابي هريرة . قال أبو عيسى حديث أبي سعيد [حديث] حسن . وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد من غير هذا الوجه . و [قد] روي عن النبي A أنه قال إذا شك أحدكم في الواحد والثنتين فليجعلهما واحدة وإذا شك في الثنتين والثلاث فليجعلهما ثنتين ويسجد في ذلك سجدتين قبل أن يسلم . والعمل على هذا عند أصحابنا . وقال بعض أهل العلم إذا شك في صلاته فلم يدر كم صلى فليعد K صحيح